ابن سينا

هو الذي يقال له بالفارسية كرويدن وهو المراد بالتصديق في المنطق على ما صرح به
وحاصله الاذعان والقبول لوقوع النسبة او لا وقوعها وتسميته تسليما زيادة
توضيح للمقصود وجعله مغايرا للتصديق المنطقي وهم" انتهى واقول بعض
المحققين جزم بان الاذعان امر آخر وراء التصديق كما يوهمه من قول بل المراد
منه الى الاذعان بما دام التامل فالتوهم فتامل فتامله فان قلت فهل هذا التصديق
المنطقي هو اللغوي قلت قال في شرح المقاصد ان ابن سينا صرح بان التصديق
المنطقي الذي قسم العلم اليه والى التصور هو بعينه اللغوي المعبر عنه في الفارسي
بكرويدن المقابل للتكذيب انتهى وسياتي عنه ان الايمان لم يتغاير معناه اللغوي
واما اعتبر فيه شرعا زيادة قيود فان قلت التصديق المنطقي شامل لليقيني
والظني والمطلوب في الايمان القطع فلا يكون عينه قلت ان اردت بالقطع
عدم تجويز النقيض حالا او مآلا فممنوع ارادة طلبه للمحققين وان اردت به الجزم
الذي ليس معه احتمال النقيض بالفعل حالا فلا نسلم في الظن للراجح معه ولا
شك انه يكفي به حيث كان لا يخطر معه احتمال النقيض على ما ذكره صاحب المواقف
مع بنائه القول بانه لا يبقى الايمان من التصديق والاذعان وما نقل عن السعد من
تصريحه بان المعنى المعبر عنه بكرويدن امر قطعي فلا يجامع الظن غير صحيح لعدم
ثبوته بل الثابت عنه التصريح بانه عينه من العلم ومن الظن صح كما في تحريره
فان قلت فقد قال في شرح المقاصد ان التصديق يخالفه التكذيب وينافيه التوقف
والتردد فهذا تصريح باعتبار القطع فيه قلت اراد بالتوقف والتردد عدم الجزم الحالي
اذ لا يعتد به الا اذا كان جزما حاليا خاليا عن التوقف والتردد فتامل فان قلت
فهل هو من مقولة الفعل او الانفعال قلت ذهب جماعة الى انه من مقولة
الافعال الاختيارية ثم منهم من فسره بانه ربط القلب على ما علم من اخبار المخبر
والربط امر كسبي يحصل باختيار المصدق ولهذا يثاب عليه ويجعل راس العبادات
ويفوته التكلف ومنهم من فسره بانه ان تنسب باختيارك الصدق الى المخبر
حتى لو وقع ذلك في القلب من غير اختيار لم يكن تصديقا وسياتي بسطه وذهب
جماعة الى انه من مقولة الكيفيات النفسانية والادراكات وهذا ما جزم به السعد
فانه قال انا لا نفهم من نسبة الصدق الى المتكلم بالقلب سوى اذعانه وقبوله
وادراكه لهذا المعنى اعني كون المتكلم صادقا من غير ان يتصور هناك فعل وتاثير
من القلب ونقطع بان هذه الكيفية للنفس قد يحصل بالكسب والاختيار ومباشرة
الاسباب وقد يحصل بدونها فغاية الامر انه يشترط فيما اعتبر في الايمان ان يكون
تحصيله بالاختيار على ما هو شان المامور به واما ان هذا فعل وتاثير من النفس لا انفعال
لا كيفية لها وان الاختيار يعتبر في مفهوم التصديق اللغوي فممنوع بل معلوم

قطعا

هل التصديق المنطقي في الايمان هو اللغوي

هل التصديق من مقولة الفعل او الانفعال او الكيفيات

بلغ

السابع

قطعا ان ما هو الايمان والتصديق من مقولة الفعل دون الكيف لما صح الاتصاف به
حقيقة الا حال المباشرة والتحصيل كما لا يخفى على من يعرف استعمالات اسماء الفاعلين
واطلاقاتها باعتبار رضاتها وافعالها وما وقع في كلام كثير من عظماء الله وعلماء الامة
من التعبير بالعلم والمعرفة والاعتقاد فكأن التصديق ينبغي حمله على العلم النفسي
بالمعنى الاعم على ما سبق بيانه والاشكال ان التصديق من جنس الادراكات والاعتقادات
لكنه في الايمان مشروط بقيود وخصوصيات كالتحصيل والاختيار وترك الجحود
والاستكبار وقد وقع في كلام امير المؤمنين والد سبطي سيد المرسلين ان الايمان معرفة
والمعرفة تسليم والتسليم تصديق وذهب جماعة كامام الحرمين والرازي الى انه من
جنس كلام النفس وكلام النفس غير العلم والارادة ولا يحسن عندي خلافا فان
الذاهب الى انه كلام النفس لا يكفي في دفع المطالب ببيان انه من اي نوع من انواع
الاعراض ومن اي مقولة من المقولات العشر ولا يجيب لهم سوى نسلم انه
من الكيفيات النفسية الحاصلة بالاختيار الخالية عن الجحود والاستكبار وقيل
وليت شعري انه اذا لم يكن من جنس الادراكات والاعتقادات فما معنى تحصيله
بالدليل والتقليد وهل يعقل ان يكون ثمرة النظر والاستدلال غير العلم والاعتقاد
على ان كلام النفس ليس بمتعين ان يكون علما او ارادة بل كلما يحصل في النفس من
شخص من حيث يدل عليه بعبارة او اشارة او كتابة فهو كلام النفس سواء كان علما او
ارادة او طلبا او اخبارا او استخبارا او غير ذلك فان قلت لا اشكال ان الايمان
مكلف به وكلما هو كذلك يجب ان يكون مقدورا اختياريا على ما هو مقرر في الاصول
والكيفية النفسية فلا يستقيم القول بالكيفية لعدم قدرتنا فيها قلت اجيب عنه
بانه ليس معنى كون المامور به مقدورا اختياريا انه يكون البتة من مقولة الفعل
المتنازع في كونها من الاعيان الخارجية دون الاعتبارات العقلية بل المعنى
ان يصح تعلق قدرة المكلف به وحصوله بكسبه واختياره سواء كان هو في نفسه
من الاوضاع والهيئات كالقيام والقعود او الكيفيات كالعلم والنظر فاعلم انه
لا اله الا الله هل انظروا ماذا في السموات والارض او الانفعالات كالتسخن والتبرد
او الحركات والسكنات او غير ذلك كالصلاة او التروك كالصوم الى غير ذلك ومع هذا
فالواجب المقدور المثاب عليه بحكم الشرع يكون نفس تلك الامور لا مجرد ايقاعها
فكون الايمان مامورا اختياريا مقدورا مثابا عليه لا ينافي كونه كيفية نفسانية
يكتسبها المكلف بقدرته واختياره بتوفيق الله تعالى وهدايته على ان من لوازم
كون المامور به هو الفعل بمعنى الاثر على ما وقع التصريح به في كلام المحققين
ان يكون معنى الامر بالايمان الامر بايقاعه واكتسابه كما في سائر الواجبات فان قلت
اعتبار الاختيار في مفهوم التصديق اللغوي وكون التصديق كاملا بدونه ليس

سند القول بكون الايمان من مقولة الكيف

ذهاب امام الحرمين والرازي الى ان التصديق من جملة كلام النفس

عدم منافاة العبادة لكون الايمان مامورا به وكيفية نفسانية

71

Copyright © King Saud University